

نور على الدرب 510 من المجموعة الأولى للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في اذاعة القرآن الكريم نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين. الحلقة الخامسة عشرة. باء هاء من محاليل العسير معهد اعداد المعلمين له اربع اسئلة - 00:00:00

في رسالته في سؤاله الاول يقول والدتي نذرت نذرا بزيارة مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم والصلاة فيه لمدة سبعة ايام بلياليهن. هل يجوز لها ان تفي بهذا النذر ولكن في المسجد الحرام بمكة المكرمة وماذا عليها ان تفعل؟ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله - 00:00:30

والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه وبعد فان المسجد النبوي الشريف له فضل وهو احد المساجد الثلاثة التي تشد الرحال اليها للصلاة فيها والعبادة فيها. قال صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساء - 00:00:50
المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى. فمن نذر ان يسافر للمسجد النبوي الشريف للصلاة فيه والتعبد فيه فهذا نذر طاعة يجب الوفاء به والسائل او السائلة تقول ان انها نذرة ان تصلي في المسجد النبوي فهل لها ان تعدل عن ذلك وتصلي في - 00:01:10
المسجد الحرام الذي ينبغي ان تمضي على نذرها وان تصلي في المسجد النبوي عدد الايام التي نذرتها وفاء بما نذرت واما الاعتياض عن ذلك بان توفي بهذه الايام المسجد الحرام فلا ارى مانعا من ذلك لان المسجد الحرام افضل من المسجد النبوي. واذا عين - 00:01:30

مسجدا من هذه المساجد الثلاث بنذر ثم اداه بما هو افضل منه فلا مانع من ذلك. بدليل حديث جابر رضي الله عنه ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة فقال له يا رسول الله اني نذرت ان فتح الله عليك مكة انفتح الله عليك مكة ان اصلي المسجد - 00:01:50

للاقصى. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم صل ها هنا. فسأله فقال صل ها هنا. فسأله فقال شأنك رواه ابو داود النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يصلي بالمسجد الحرام بدلا من المسجد الاقصى لان المسجد الحرام افضل من المسجد الاقصى فعلى هذا - 00:02:10

هذا الذي نذر ان يصلي في المسجد النبوي له ان يصلي بالمسجد الحرام لانه افضل من المسجد النبوي. الله تعالى اعلم. اه ذاك عن قولها سبعة ايام بلياليهن. هل معنى هذا انها تصلي وهذا معناها فقط؟ نعم. هذا معناها الاعتكاف. سبعة ايام بلياليهم. هنا الصلاة لمدة سبعة ايام بلياليهن. نعم. ان كان - 00:02:30

قصدها الصلوات هي الصلوات الخمس. نعم. وان كان قصدها ان تبقى في المسجد النبوي سبعة ايام بلياليهن تصلي فهذا معناها الاعتكاف. فاذا تمكنت منه هذا فانه يجب عليه. نعم. سؤاله الثاني يقول كان لي اخ صغير يبلغ من العمر سنة. وقد توفي على اثر شربه شيئا من كانت - 00:02:50

اخته قد وضعت امام الباب دون علم الوالدة. فتناولها الطفل وشرب منه ثم توفي. ومن شدة حزن الوالدة عليه شربت من ذلك المشروب لتجرب هل يؤثر عليها؟ كما اثر على ولدها ام لا؟ فهل عليها شيء في شربها؟ وهل عليها كفارة بسبب وفاة ولدها نتيجة شربه - 00:03:10

في ذلك ام لا؟ اولاً نوجه بان الاطفال ينبغي العناية بهم ورعايتهم وابعادهم عما يضره. فلا يتركون امام شيء شيء او عند شيء فيه

خطر عليهم. واما ما ورد في السؤال من انه وضع اناء فيه جاز وشرب منه طفل ومات على اثر ذلك - [00:03:30](#)

على والدته شيء ان كانت والدته مفرطة بان تركته عند هذا المشروب الطار تركته عند ذلك وشرب منه فان عليها كفارة صيام شهرين متتابعين. او لا عليها عتق رقبة ان امكن فان لم يمكن فانها تصوم شهرين متتابعين. كفارة عن عن آ - [00:03:50](#)

تفريطها بهذا الطفل. اما اذا لم تكن مفرطة ان تركت الطفل في مكان بعيد وجاء هو وشرب من هذا فانه لا لا شيء عليها لانها لم تفرط اذا كانت وضعت الطفل في مكان بعيد عن الخطر ولكن الطفل جاء او جيع به الى هذا المكان وتناول هذا الشراب - [00:04:10](#)

بالقاتل والشرب انه لا شيء على والدته لانها لم تفرط. اما ما ورد في السؤال من ان الوالدة شربت من هذا الشراب الذي شرب منه الطفل وقتله لترى هل هو يقتل او لا؟ فلا يجوز لها ذلك. فعلت شيئا لا يجوز لها. انه لا يجوز للانسان ان يتناول شيئا ضارا للتجربة. وانا اعتقد انها فعلت ذلك - [00:04:30](#)

من باب الحنان والعطف على الطفل لما في نفسها من وفاة ولدها بهذا الشراب فارادت ان تخفف عن نفسها وترى هل هذا ضر او لا يضر ولكنها اخطأت في هذا حيث انها عرضت نفسها للخطر والله تعالى يقول ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة والقدر نفذ والحمدلله -

[00:04:50](#)

فعليها ان تصبر وتحتسب وعليها كما ذكرنا اذا كانت متساهلة او مفرطة ان تكفر الله تعالى اعلم. بارك الله فيكم سؤاله الثالث يقول ما

حكم الاكل او الشرب في انية تأكل وتشرب فيها الكلاب بدون علم؟ وماذا يلزمنا لاستعمال انية الكلاب؟ او لا في - [00:05:10](#)

الاواني غنى الاواني النظيفة والاواني آ الطاهرة غنا عن استعمال الاواني التي آ التي تأكل منها الكلاب وتشرب منها الكلاب. فعليه ان تعدلوا الى الاواني الطيبة النظيفة. اما لو دعت الحاجة الى استعمال الى استعمال اناء ولغى فيه الكلب او اكل فيه الكلب -

[00:05:30](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم امرنا اذا ولغ الكلب في الاناء ان نغسله سبع مرات احداهن بالتراب. فيجب عليكم اذا اردتم ان تعملوا اناء الاواني التي آ تأكل او تشرب منها الكلاب عليكم ان تغسلوه سبع مرات وان تغفروه بالتراب ثم بعد ذلك تستعملونه. اما -

[00:05:50](#)

عن الاكل والشرب بدون علم ان شاء الله لا يؤخذون على ذلك. نعم. بدون علم ان ان الكلاب نعم ولغت فيه مثلا. اذا لم يعلم الانسان ان هذا الاناء ولغ فيه كلب - [00:06:10](#)

هل اصل الطهارة والاصل الاباحة آ مجرد الوهم او الشك هذا لا يترتب عليه حكم شرعي فالاناء الاصل فيه الطهارة الا اذا الانسان وعلم انه ولغ فيه كلب فانه يجب عليه اذا اراد ان يستعمل هذا الاناء ان ينفذ ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم من غسل -

[00:06:20](#)

في سبع مرات احداهن بالتراب. انا السؤال الاخير يقول ما حكم زيارة تارك الصلاة في مرضه او محاولة علاجه والسعي لذلك او

تشجيع جنازته اذا مات. اما مسألة زيارته والسعي في علاجه. اذا كان هذا سببا لهدايته ودعوته الى - [00:06:40](#)

توبة والرجوع عما هو عليه فهذا شيء طيب. انتم تزورونه وتنصحونه وتدعونه للتوبة لعل الله سبحانه وتعالى ان يمن عليه وتكون سببا لذلك ويختتم له بخير ان مات وان شفاه الله من مرضه يكون سببا في استقامته واهتدائه في بقية حياته - [00:07:00](#)

هل فالسعي في علاجه اذا كان هذا يترتب عليه او يرجى منه ان يؤثر ذلك على سلوكه وتوبته ورجوعه عما هو فيه فهذا شيء طيب اما اتباع جنازته اذا مات وانتم تعلمون انه لا يصلي ابا اتركوا الصلاة نهائيا متعمدا فهذا لا تجوز لا يجوز لكم - [00:07:20](#)

اتباع جنازته لانه بذلك يكون كافرا. يقول مات على الكفر والكافر لا يتبعه المسلم. لا يتبع جنازته المسلمة ولا يصلي عليه. بل ولا يدفن في مقابر اذا ثبت هذا ثبت انه لا يصلي ابا وانه ترك الصلاة متعمدا ومات على ذلك فانه مات ميتة الكافر والعياذ بالله - [00:07:40](#)

فلا يجوز اتباع جنازته. بارك الله فيكم. هذا سؤال من المستمع عبد الله يعقوب مصطفى من السودان. يقول ارادت فتاة الزواج من ابن عمها واعمامها هم الموكلون على تزويجها. غير انهم رفضوا تزويجها من ابن عمها هذا الذي تريده هي ويريدها هو بحجة ان بينهم -

[00:08:00](#)

سوء تفاهم وخصام ولم تجد من يتولى امر تزويجها فقد ذهبوا الى القاضي وحين سألها عن وليها قالت ان هذا اخي تعني عمها رفض القاضي العقد بينهما فرجعت البنت وكلت ابن عمتها فتولى امر تزويجها فوافق القاضي على ولايته وتم - 00:08:20

الزواج فهل هذا النكاح يعتبر صحيحا وان لم يكن فماذا عليهم ان يفعلوا الان؟ اولا ننصح ابناء عمها ان لا يكون ما بينهم وبين

الخاطب من مثلا سوء التفاهم يكون ذلك سببا في التأثير على البنت ومصيرها وتزوجها بمن يصلح لها وتصلح - 00:08:40

له الله سبحانه وتعالى والا يمنعوا هذه البنت من الكفء الذي يريد التزود بها يدافع عنا بينهم وبينه سوء تفاهم واغراض شخصية فما

ذنبها ان تحرم من من مصلحتها وكفؤها. فعليهم ان يتقوا الله سبحانه وتعالى ويؤدوا الامانة التي حملهم الله - 00:09:00

اما من ناحية ما حصل وتم من انها وكلت ابن عمتها. فالتوكيل ليس لها هي. هي لا تملك التوكيل وانما ما الذي يملك التوكيل هو وليه

او القاضي اذا تعذر التوكيل من وليها فالذي يوكل للعقد هو القاضي او يتولاه القاضي بنفسه لانه يقوم مقام الولي اذا - 00:09:20

وامتنع او كان لا يصلح للولاية فلا بد ان تكون الوكالة صادرة من القاضي لا من البنت. فاذا كان الامر كما ذكر انها وكلت ابن عمته وعقد

لها هذا العقد غير صحيح وعليهم اعادته لان تذهب مع وليها من بني عمها ويعقد لها عقدا جديدا على هذا الزوج - 00:09:40

او القاضي يتولى ذلك. الحاصل ان في رجوعهم الى القاضي الشرعي وافهامهم اياه بما حصل آآ يصحح لهم ان شاء الله القضية واه

يوجههم الاتجاه السليم فليرجعوا الى القاضي الشرعي الذي في طرفهم ثم هو يتولى تصحيح العفو اللهم واسع. جزاكم الله خيرا هذا

سؤال من المستمع - 00:10:00

شين شين عين من جيزان. يقول ما حكم من قال لزوجته انت مثل امي او انت محرمة علي مثل اختي وذلك في وقت كان فيه

في اشد الغضب من تصرفها. مع العلم انه كان لا يقصد تحريمها بل لارهابها وتخويفها. وكذلك كان يجهل حكم كلمة - 00:10:20

متأنتي مثل اختي او امي فكل اعتقاده ان المرأة تحرم على زوجها بكلمة الطلاق فقط وايضا كان يقصد من وراء قوله ذلك انه وقد

حلف طلاق واصبحت بطلاقه محرمة محرمة عليه وهو لم يحلف طلاقا ابدا. فالقصد من ذلك لتخويفها فاماذا عليه الان لاستمرار -

00:10:40

في حياته مع زوجته. هذه الالفاظ التي ذكرها هي الفاظ الظهار. نعم. اذا شبهها بمن تحرم عليه كامه واخته يقصد انها تحرم مثل ما لا

تحرم امه مثل ما تحرم امه او اخته فانه بذلك يكون مظاهرا. والمظاهر قد بين الله سبحانه وتعالى حكمه في قوله والذين -

00:11:00

خيرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا تحرير رقبة من قبل ان يتماسى ذلك متوعظون به الله بما تعملون خبير فمن لم يجد فصيام

شهرين متتابعين قبل ان يتماسى فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا. فالذي يجب على السائل بناء على ما ذكر ان يكفر كفارة

الظهار قبل ان يمس - 00:11:20

زوجته اما بعق رقبة اذا كان يستطيع ذلك فان لم يستطع فانه يصوم شهرين متتابعين اذا لم يجد العتق فانه يصوم شهرين متتابعين

فان لم يستطع الصيام لمرض مزمن او لغير ذلك من الاعذار التي تحول بينه وبين الصيام فانه - 00:11:40

قل الى الاطعام عام ستين مسكينا لكل مسكين نصف صاع من البر او غيره. ولكن ليعلم ان هذه الامور الثلاثة على الترتيب لا يجوز ان

ينتقل عن العتق الا اذا لم يقدر عليه ولا يجوز ان ينتقل عن الصيام الا اذا لم يستطعه وهذه امانة في ذمته. ولا يجوز له ان يمس

زوجته - 00:12:00

بعد يكفر هذه الكفارة التي ذكرها الله سبحانه وتعالى على انه يجب على المسلم ان يحفظ لسانه عن الفاظ الظهار والفاظ الطلاق

وغير ذلك لانها هذا كما قال الله سبحانه وتعالى منكر من القول وزور الظهار منكر وحرام وزور لا يجوز للانسان ان يتلفظ به لكن اذا

وقع - 00:12:20

هذا وتلفظ به فان الله سبحانه وتعالى اوجب عليه الكفارة على الترتيب الذي ذكرناه وحتى لو نوى به طلاقا فان هذا صريح في

الظهار صريح في الزهار لا يكون طلاقا وانما يكون ظاهرا. نعم ولا فرق فيه بين آآ حالة الغضب او حالة الهدوء. لا فرق في ذلك. نعم -

00:12:40